بسم الله الرحمن الرحيم وصلى الله على سيدنا ومولانا محمد وآله وصحبه وسلم تسليما

من كتاب مسائل ابن القاسم رحمه الله تعالى ورضي عنه

الحمد لله قال [illegible] مالك رحمه الله تعالى ورضي عنه ومن ترك [illegible] من الصلوات [illegible]
مرض [illegible] والتقصير [illegible] صلاته [illegible] إن شاء الله وكذلك من [illegible] على
لا [illegible] في صلاته [illegible] إلى آخره فقال ابن
القاسم قلت لمالك رحمه الله أرأيت رجلا صلى [illegible] قبل أن يجلس في التشهد
إلا غير ذكر أنه نسي ثلاث سجدات من [illegible] ركعات ماذا يفعل قال
سحنون عن ابن القاسم يسجد سجدة فيتم بها ركعة ويقوم إلى الثانية
بأم القرآن وسورة ويجلس ويتشهد ثم يقوم إلى الثالثة بأم القرآن خاصة
ويسلم ويسجد للسهو بعد السلام فتتم صلاته إن شاء الله قال
ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا توضأ وأراد فنسي غسل رجليه حتى
[illegible] الماء وصلى [illegible] من صلاته ذكر أنه نسي غسل رجليه ماذا يفعل
قال [illegible] صلاته باطلة [illegible] يرجع إلى الماء ويستقبل النية ويغسل رجليه
ويعيد الصلاة فتصح إن شاء الله قال ابن القاسم قلت لمالك رجلا توضأ من الصلاة
[illegible] وأراد أن يتوضأ هل يغسل يديه [illegible] وهل يغسلهما قبل إدخالهما في
الإناء أو [illegible] العمل بالماء قال مالك يغسلهما قال ابن القاسم فقلت
لمالك أرأيت رجلا جاء للصلاة [illegible] توضأ منه ولغ فيه كلب هل يعيد
الوضوء أم لا قال مالك يعيد الوضوء والصلاة في الوقت فإذا خرج الوقت فلا إعادة
عليه في الصلاة ويعيد الوضوء لما يستقبل من الصلوات قال ابن القاسم قلت
لمالك أرأيت رجلا توضأ ونسي الاستنشاق وصلى قال مالك يستنشق لما يستقبل من
الصلوات وصلاته تامة قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا توضأ ونسي أذنيه وقد
خرج من الصلاة ثم ذكر أنه نسي مسح أذنيه قال مالك [illegible] ما دام [illegible] فيمسح
ما نسي وصلاته تامة إن شاء الله قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا [illegible] لصلاة
الصبح فنسي مسح رأسه [illegible] الوضوء [illegible]
غير انتقاض [illegible] العصر [illegible] من صلاة العصر ذكر أنه نسي مسح رأسه
في الوضوء الذي توضأ لصلاة الصبح ماذا يفعل قال مالك يأخذ الماء بيديه ويمسح

الم

اللهم صل على سيدنا محمد وآله

رأسه فقط ويعيد كل ما صلى بذلك الوضوء الصبح والظهر والعصر فتصح صلاته
إن شاء الله قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا في رجليه جروح ويخاف من
حرقة وهل يتيمم أم لا فقال مالك الوضوء أحب إلي ويمسح على [illegible]
[illegible] الشديد وإن أصابته جنابة واغتسل من جنابته وهل يغسل رأسه أم لا قال مالك
صلاته جائزة لقوله تعالى لا يكلف الله نفسا إلا وسعها قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت
رجلا تيمم لصلاته وهل يصلي بذلك التيمم صلاة الفرض أم لا فقال مالك إن كان قبل صلاة
الفرض يعيد التيمم لصلاة وإن كان بعد صلاة الفرض فلا بأس عليه أن يتنفل بعدها ويتيمم
لصلاة الفرض قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا توضأ فلما فرغ من وضوئه نظر إلى
الماء الذي توضأ منه فوجد فيه خنفوسة أو عقربا أو جرادة هل يعيد ما صلى بذلك
الوضوء أم لا قال مالك لا إعادة عليه لأنه من الحيوان الذي لا نفس له سائلة قال ابن القاسم
قلت لمالك أرأيت رجلا فيه دماميل [illegible] وهو يصلي [illegible] صلاته أم لا فقال مالك
إن كان كثيرا يقطع ويخرج فيغسل الدم ويصلي وإن كان قليلا تمادى في الصلاة وصلاته
تامة إن شاء الله قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا توضأ ومسح على عمامته هل
يعيد الصلاة أم لا فقال مالك يأخذ الماء ويمسح على رأسه ويعيد صلاته وقد نهى
النبي صلى الله عليه وسلم عن المسح على العمامة قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا
لم يتوضأ فقال مالك إن كان في الغسل أجزأه عن الوضوء قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت
رجلا قام من نومه وعلى [illegible] بلل ولم يتوضأ [illegible] ماذا يفعل قال مالك صلاته تامة إلا إذا
[illegible] قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا أصابته جنابة ولم يجد الماء [illegible]
الوقت ماذا يفعل قال مالك يتيمم ويصلي وإن وجد الماء يغتسل ويعيد الصلاة قلت
له وإن لم يجد الماء حتى خرج الوقت قال فلا إعادة عليه وصلاته تامة لأنه كان مع
[illegible] النبي صلى الله عليه وسلم أتى إليه رجل فقال يا رسول الله [illegible]
الوقت وأصابتني جنابة وتيممت وصليت [illegible] وجدت الماء واغتسلت وأعيد
صلاتي فقال له يا أخي إذا خرج الوقت فلا إعادة عليك قال ابن القاسم قلت لمالك
أرأيت رجلا [illegible] هل يعيد الوضوء أم لا فقال
مالك إن [illegible] فلا شيء عليه قال ابن القاسم قلت لمالك أرأيت رجلا جاء لصلاة
الجمعة [illegible] قال مالك إن كان
[illegible] عليه الوضوء [illegible] قال ابن القاسم
قلت لمالك أرأيت رجلا [illegible]
العطش ماذا يفعل قال مالك يتيمم ويصلي قلت وإن وجد الماء في الوقت يتوضأ
ويعيد صلاته قلت وإن وجد الماء بعد خروج الوقت قال فلا إعادة عليه